

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٢٧) بتاريخ (٢٠١٥/٣/٢٨)

(١) المصادقة علي محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٢٦) بتاريخ ٢٨ / ٢ / ٢٠١٥.

• القرار:

المصادقة علي محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٦٢٦) بتاريخ ٢٨ / ٢ / ٢٠١٥.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم ١٧ بتاريخ ٢٤ / ٣ / ٢٠١٥.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم ١٧ بتاريخ ٢٤ / ٣ / ٢٠١٥.

(٢٧) اقتراح جامعة القاهرة بشأن إغلاق مركز الدراسات المستقبلية (مركز نو طابع خاص) تابع لإدارة الجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي إغلاق مركز الدراسات المستقبلية (مركز نو طابع خاص) تابع لإدارة جامعة القاهرة.

(٢٨) اقتراح جامعة القاهرة بشأن إنشاء مركز خدمة البيئة كوحدة ذات طابع خاص يتبع كلية العلوم بالجامعة واعتماد لائحته الأساسية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي إنشاء واعتماد اللائحة الأساسية لمركز خدمة البيئة يتبع كلية العلوم بجامعة القاهرة (كوحدة ذات طابع خاص).

(٢٩) اقتراح جامعة القاهرة إجراء تعديل بنص المادتين (٣٠، ٣٦) الوارديتين باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:

١- إجراء تعديل بنصي المادتين (٣٠، ٣٦) الوارديتين باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات - جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام

الساعات المعتمدة لتوضيح الحد الأدنى للمدة الزمنية للرسالة العلمية وذلك علي النحو المبين بمذكرة الجامعة.
٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٣٦) كتاب جامعة القاهرة بشأن الموافقة على تعديل المادة رقم (٣٣) من اللائحة الداخلية لكلية الهندسة بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.
القرار:

- قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:
- ١- تعديل المادة رقم (٣٣) من اللائحة الداخلية لكلية الهندسة بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٤٠) اقتراح جامعة القاهرة تعديل نص المادتين (١٦،٩) من اللائحة الداخلية لكلية العلاج الطبيعي بالجامعة مرحلة الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة.
القرار:

- قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:
- ١- تعديل نص المادتين (١٦،٩) من اللائحة الداخلية لكلية العلاج الطبيعي جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة وذلك علي النحو المبين بمذكرة الجامعة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥٠) اقتراح جامعة القاهرة بشأن تغيير مسمي طب العائلة إلي قسم طب الأسرة بكلية الطب بالجامعة.
القرار:

- قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:
- ١- تغيير مسمي طب العائلة إلي قسم طب الأسرة بكلية الطب - جامعة القاهرة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥٢) كتاب وزارة الخارجية بشأن ما تم تناوله بالمقابلة التي تمت بين السيد سفير جمهورية مصر العربية في الجزائر والسيد / محمد مباركي وزير التعليم العالي والبحث العلمي الجزائري.
القرار:

- قرر المجلس الموافقة علي تعيين نقطة اتصال بوزارة التعليم العالي للتواصل مع المسؤولين الجزائريين للنظر مستقبلاً في إمكانية اقتراح السيد / وزير

التعليم العالي والبحث العلمي الجزائري بعقد اجتماعات مصرية جزائرية تضم ممثلين عن المجلس الأعلى للجامعات ووزارة التعليم العالي الجزائرية لتقديم مقترحات للجانب الأوروبي للاستفادة المشتركة من برامج الاتحاد الأوروبي المخصصة للبحث العلمي، وذلك بالتنسيق مع السيد / رئيس قطاع العلاقات الثقافية.

(٥٧) كتاب جامعة طنطا بشأن التقرير النهائي للجنة العليا لوضع إستراتيجية لزيادة أعداد الطلاب الوافدين بالجامعات والمعاهد المصرية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي اعتماد التقرير النهائي للجنة العليا لوضع إستراتيجية لزيادة أعداد الطلاب الوافدين بالجامعات والمعاهد المصرية.

(٥٩) النظر في كتاب السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة قطاع التربية النوعية والاقتصاد المنزلي المتضمن أن اللجنة ليس مانع من إلحاق طلاب الصم والبكم بكليات التربية والنوعية بالجامعات المصرية علي أن يتم إعداد متخصصين مؤهلين للتعامل معهم.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي رأي لجنة قطاع التربية النوعية والاقتصاد المنزلي المتضمن أن اللجنة ليس مانع من إلحاق طلاب الصم والبكم بكليات التربية والنوعية بالجامعات المصرية علي أن يتم إعداد متخصصين مؤهلين للتعامل معهم.

(٦٠) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير الموارد المائية والري بشأن الحملة القومية لإنقاذ نهر النيل.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير الموارد المائية والري بشأن الحملة القومية لإنقاذ نهر النيل.

(٦١) كتاب السيدة مدير تحالف الجامعات العربية للمشاركة المدنية معا بشأن التعاون مع المجلس الأعلى للجامعات لأهمية دور الجامعات ومؤسسات التعليم العالي في تنمية المجتمع.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس بكتاب السيدة مدير تحالف الجامعات العربية للمشاركة المدنية معا بشأن التعاون مع المجلس الأعلى للجامعات لأهمية دور الجامعات ومؤسسات التعليم العالي في تنمية المجتمع.

٢- إحالة الموضوع إلي السيد الأستاذ الدكتور / المستشار القانوني لوزير التعليم العالي للدراسة.

(٦٢) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / أمين لجنة قطاع الدراسات الطبية بشأن الشكوى المقدمة من بعض الأطباء عن بدء كليات الطب الخاصة في التسجيل لدرجة الدبلوم والماجستير بمصروفات سنوية مبالغ فيها تصل إلي (خمسة عشر ألف جنيها).

• القرار:

قرر المجلس عدم الموافقة على التسجيل للدراسات العليا ضمن بروتوكولات التعاون بين كليات الطب الخاصة والجامعات الحكومية المصرية باستثناء الأطباء المقيمين والمعידين بالجامعات الخاصة وخريجي تلك الجامعات فقط على ألا يزيد عدد المقبولين من تلك الجامعات عن (١٠%) من المقبولين في الأقسام المراد التسجيل فيها بكليات الطب الحكومية.

(٦٤) اقتراح جامعة القاهرة تعديل مسمي معهد الدراسات والبحوث التربوية إلي كلية الدراسات العليا للتربية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- تعديل مسمي معهد الدراسات والبحوث التربوية إلي كلية الدراسات العليا للتربية - جامعة القاهرة.
- ٢- اتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة في هذا الشأن.

(٦٥) توحيد المعاملة المالية بين أساتذة الجامعات الذين أمضوا في وظيفة أستاذ عشر سنوات واستحقوا الربط المالي لنائب رئيس جامعة بشأن صرف مكافأة ساعات التدريس الزائدة عن النصاب.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- الموافقة علي توحيد المعاملة المالية في صرف مكافآت ساعات التدريس الزائدة عن النصاب بين أساتذة الجامعات الذين أمضوا في وظيفة أستاذ عشر سنوات واستحقوا الربط المالي لنائب رئيس الجامعة.
- ٢- يتم تنفيذ هذا القرار ابتداءً من صدور قرار وزارة المالية بالموافقة على تمويل هذه المكافآت.

(٦٦) حفظ التحقيق مع السيد الأستاذ الدكتور / محمد محمد يونس الأستاذ المتفرغ بكلية دار العلوم جامعة القاهرة وعضو اللجنة العلمية للغات الشرقية والسلافية ولغات الشرق الأقصى وآدابها.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة علي إعادة السيد الأستاذ الدكتور / محمد محمد يونس الأستاذ المتفرغ بكلية دار العلوم جامعة القاهرة وعضو اللجنة العلمية للغات الشرقية والسلافية ولغات الشرق الأوسط وآدابها.

(٦٩) مذكرة إدارة الشئون القانونية بأمانة المجلس الأعلى للجامعات بشأن كتاب السيد أ.د / وزير الكهرباء والطاقة المتجددة مرفقاً به كتاب هيئة النيابة الإدارية - نيابة شبرا الخيمة بشأن القضية رقم ٣٣٢ لسنة ٢٠١٣ والخاصة بما أثير قبل الأستاذ الدكتور / سيد محمد سعيد العربي رئيس هيئة الطاقة الذرية سابقاً من مخالفات وردت بشكوى السيد / عبد الحميد عبد المنعم الأشقر الموظف بمركز البحوث النووية بأبو زعبل بتاريخ ١١ / ١١ / ٢٠١٢.

● القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة ثلاثية لفحص أعمال السيد الأستاذ الدكتور / سيد محمد سيد العربي (رئيس هيئة الطاقة الذرية سابقاً) من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / عبد الحكيم عبد الخالق	رئيس جامعة طنطا
أ.د / أشرف الشحي	رئيس جامعة الزقازيق
أ.د / جمال الدين علي أبو المجد	قائم بعمل رئيس جامعة المنيا

وذلك لإجراء التحقيق بشأن ما أثير قبل الأستاذ الدكتور / سيد محمد سعيد العربي رئيس هيئة الطاقة الذرية سابقاً من مخالفات وردت بشكوى السيد / عبد الحميد عبد المنعم الأشقر الموظف بمركز البحوث النووية بأبو زعبل بتاريخ ١١ / ١١ / ٢٠١٢.

(٧٥) كتاب السيد رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي بشأن قرار اللجنة الاستشارية الاقتصادية التأكيد على ضرورة التزام كل شخص طبيعي أو اعتباري بعدم تسعير أو تحصيل قيمة أية خدمة أو سلعة داخل جمهورية مصر العربية بغير الجنيه المصري.

● القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي بشأن قرار اللجنة الاستشارية الاقتصادية التأكيد على ضرورة التزام كل شخص طبيعي أو اعتباري بعدم تسعير أو تحصيل قيمة أية خدمة أو سلعة داخل جمهورية مصر العربية بغير الجنيه المصري.

(٧٧) ملاحظات الجهاز المركزي للمحاسبات التي تكتشف لدي فحص صندوق الخدمات التعليمية بجامعة طنطا والخاص بصرف مكافآت عن جلسات الامتحانات الشفوية والتطبيقية للسيد الأستاذ الدكتور /

رئيس جامعة طنطا والسادة النواب ، وتعديل العلاوات الخاصة و صرفها علي ربط رئيس الجامعة للسيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة و صرف مكافأة الزيادة العلمية للسيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة ومكافأة الساعات الزائدة للسيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة طنطا والسادة النواب.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- التأكيد علي قراره السابق الصادر بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١ / ١٢ /

٢٠١٢ والمتضمن ما يلي:

- أحقية السادة رؤساء الجامعات في صرف بدل الزيادة العلمية المقررة قانوناً بشرط القيام الفعلي بهذا العمل وما يتطلبه من الالتقاء بالطلاب بصفة دورية.

- أحقية رئيس الجامعة ونوابه في تعديل قيمة العلاوة الخاصة بعد شغله لهذه الوظيفة باعتبار أن ذلك يمثل تعييناً جديداً منفصل عن ترقياته ودرجاته الوظيفية بالجامعة.

٢- الموافقة على رأي السيد الأستاذ الدكتور / المستشار القانوني لوزير

التعليم العالي والذي يتضمن ما يلي:

١- بالنسبة لملاحظات الجهاز المركزي للمحاسبات لمكافآت جلسات الامتحانات الشفوية والتطبيقية للسيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة طنطا ، فهو بمثابة مكافأة جراء الإشراف العام علي أداء الامتحانات ولا يغير من طبيعة هذه المكافأة ما ورد بأنه جلسات امتحانات شفوية وبناءا علي ذلك تعد المكافآت من حق السادة رؤساء الجامعات ونوابهم علي أن يكون مرة واحدة وليس بقدر عدد كليات الجامعة.

٢- بالنسبة لملاحظات الجهاز المركزي للمحاسبات لما تم صرفه للسادة نواب رؤساء جامعة طنطا من صرف مكافأة الساعات الزائدة عن النصاب فقد تم الصرف بناءا علي سند قانوني.

٣- بالنسبة لملاحظات الجهاز المركزي للمحاسبات بصرف مكافأة الزيادة العلمية للسيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة طنطا ، وكذا صرف مكافأة الساعات الزائدة عن النصاب بالإضافة إلي العلاوات الخاصة والساعات المكتبية ومكافأة مقابل الإشراف العام لجان مراجعة امتحانات الخاصة بالطلاب الماليزيين فقد تم الصرف صحيحاً ومتفق مع طبيعة العمل الذي يقوم به السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة.

ولذلك تعتبر هذه المعايير بمثابة ضوابط عامة تنطبق علي كل السادة رؤساء الجامعات حيث أن الأصل العام هو تطبيق قانون تنظيم الجامعات علي رؤساء الجامعات ونوابهم وهذا الأصل العام لا يحول دون استثنائهم من البرامج الخاصة ونظام التعليم المفتوح والانتساب الموجه ... إلخ.

(٧٨) كتاب السيد أ.د / رئيس المكتب الثقافي بسفارة الكويت بشأن الطلاب الكويتيين الحاصلين علي الدبلوم التجاري الصادر عن الهيئة العامة للتعليم التطبيقي - بالكويت والمرشحين للقبول بكليات التجارة بجمهورية مصر العربية في العام الجامعي ٢٠١٤ / ٢٠١٥ علي الفرقة الثانية طبقاً للوائح والقوانين الصادرة عن الإدارة العامة للوافدين.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على قبول الطلاب الكويتيين الحاصلين علي الدبلوم التجاري الصادر عن الهيئة العامة للتعليم التطبيقي بدولة الكويت (شعبة المحاسبة) بالفرقة الثانية بكليات التجارة بناء علي ما جاء بدليل مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد والمتضمن معاملة هذا الدبلوم بدبلوم المعاهد الفنية التجارية وبنفس شروط قبولها.

(٨٠) اقتراح السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم بشأن مشاركة طلاب الجامعات في مشروع لمحو الأمية للمرحلة العمرية ١٠ سنوات فأكثر.

• القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة مشتركة من الجامعات ووزارة التربية والتعليم لوضع الآليات المناسبة لمشاركة طلاب الجامعات في مشروع لمحو الأمية للمرحلة العمرية ١٠ سنوات فأكثر.

وزير التعليم العالي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / السيد أحمد أحمد عبد الخالق

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم